

اعتقدوا عدم صدق كان اظرف من ان يكون خبر حال الجنة غير الصدق
 وغير الكذب وهم معتادون من اهل اللسان عارفين بالصدق فيجب
 ان يكون من الخبر ليس بصدق بصدق ولا كاذب حتى يكون
 هذا مند بزعمهم وعلى هذا لا يوجد ما قيل انه لا يلزم من عدم
 اعتقاد الصدق عدم الصدق لانه لم يجعل دليل على عدم
 الصدق بل عدم ارادة الصدق فليتامس ورة هذا الاستلال
 بان المعنى اي المعنى ام جنة ام لم يقتر فيه عنده اي عن عدم
 الافتراء بالجنة لان المحققون لا افتراء له لانه الكذب عن عدم
 ولا تعد المحققون والشايف ليس قسما للكذب بل لما هو اخص
 اعني الافتراء فيكون هذا عمرا للخبر الكاذب بزعمهم في نوعه اعني
 الكذب عن عدم والكذب لانه عن احوال الاستناد المحقق وهو
 صم كانه او ما يجري مجريها الي الاخرى بحيث يفيد الحكم بان مفهوم
 احدهما ثابت لمفهوم الاخرى او متفق عنده وانما قدم بحث الخبر
 لعظم بشايعه وكثرة مباهجه ثم قدم احوال الاستناد على
 احوال الاستناد اليه والمستند مع اثار النسبة عن الطرفين
 لانه البحث في علم المعاني انما هو عن احوال اللفظ الموصولة
 مستندا اليها او مستندا وهذا الوجه انما يتحقق بعد تحقق
 الاستناد والمستند على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا
 بحث لثابتها لان شكك ان يقين في الخبر اي من يكون بصدق الا

مردود وان
 اخبار التبيين
 حال المحققين
 ليس شيئا
 من الكذب
 لان الكذب
 على نوعين
 كذب عن عدم
 وكذب لا عن
 عدم وهو الا
 جاز من الا
 المحققين بالصدق
 في الافتراء

الاخبار والاعلام والافا بجملة الخبرية كثيرا ما يوجد لا غرض الخبر
 افادة الحكم ولا ذم من التحسر والتعجب في قوله تعالى حكايته
 عن امره عزرا ن رب ابي وضعت لها انثى وما اشبه ذلك الخبر متعلق
 بقصد افادة المحاطب خبر ان اما الحكم مشموله الافادة او كونه اي
 كون الخبر عالما به اي بالحكم والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة اولاه
 قوعها وكونه مقصودا للخبر خبره لا يستلزم تحققه في الواقع
 وهذا لم يرد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى او انتفاءه ولا
 فلا يخفى ان مدلول قولنا ان يد قائم ومفهومه ان القيام ثابت
 لذنه وعدم ثبوت له احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم للفظ
 فليس هو ريب من الاول اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته فائدة
 الخبر والثاني ان يكون الخبر عالما به لازما اي لازم فائدة الخبر لانه
 كما افاد الحكم افاد الحكم افادته عالم به وليس كما افاد اعلم بالحكم
 افادته نفس الحكم يجوز ان يكون الحكم معلوما عن الاخبار كما في قولنا
 لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة وتسميت مثل هذا الحكم
 فائدة الخبر يشاء على انه من شأنه ان يقصد بالخبر ويستفاد منه والمراد
 بكونه عالما بالحكم حصول صورة الحكم في ذهنه وههنا ابجاث شريفة
 سمعتها في الشرح وقد ينزل العالم بهما اي بغاية الخبر ولازما
 منزلة الجاهل فيلحق اليه الخبر وان كان عالما بالغايد من عدم حريم
 علي ويجب العلم فان من لا يجري على مقتضى علمه وهو الجاهل سواء ما